

بدع شهر جمادى الأولى وجمادى الآخرة

وهما الشهران الخامس والسادس من الأشهر القمرية، وهما الشهران التاليان لشهري ربيع الأول والآخر.

يقول محمد العدناني: (جمادى الأولى وجمادى الآخرة، ويقولون وُلِدَ جمادى الأول، والصواب: وُلِدَ جمادى الأولى، وَقَدْ قَالَ الفراء: فَإِنْ سَمِعْتَ تذكيرَ جمادى فإنما يذهبُ إلى الشهر، وهو القائل: الشهرُ كُلُّها مذكرةٌ إلا جمادين، فإنهما مؤنثان.

وَجُمادى الأولى: هي الشهرُ الخامسُ من شهورِ السنةِ الهجريةِ، وكانت تُسَمَّى جمادى خمسة.

وَجُمادى الآخرة: فهي الشهرُ السادسُ من شهورِ السنةِ الهجريةِ، وكانت تُسمى جمادى ستة.

ويخطئ من يقول: جُمادى الثانية بدلاً من جمادى الآخرة.

وجمعُ جمادى: جماديات أو جُمُد(١).

١ - سبب التسمية:

سُمي بذلك لجمودِ الماء؛ لأنَّ الشهرَ على حسابهم كانت لا تدورُ، وهذا فيه نظرٌ؛ لأنَّ الشهرَ المنوطة بالأهلة لا بدُّ من دورانها.

ولكنَّ لعلَّ سببَ تسميتها بذلك جمودُ الماءِ فيها، عن تسميةِ الشهرِ مِنَ البردِ، وأستقوه من الجمد، وهو الماءُ الجامدُ على وزن "فعالي"، فالتسميةُ وقعت في الشتاءِ حيثُ تتجمدُ المياه.

٢ - فضلها:

قال العلامةُ أبو الخطاب عمر بن دحية الكلبي: (ليس فيه حديثٌ عن رسولِ الله - صلى اللهُ عليه وسلم -)(٢).

قال العلامةُ صديق حسن خان: (لم يرد في فضلِ هذين الشهرين أيضاً حديثٌ، ولم نقف عليه، ولم يذكرهما في كتابٍ ما ثبت في السنة أيضاً، ولم يتكلم عليهما بكلام)(٣).

(١) معجم الأخطاء الشائعة، محمد العدناني، ص(٥٦).

(٢) انظر: العلم المشهور في فضائل الأيام والشهور، عمر بن دحية، ص(١٢٦، ١٤٢).

(٣) انظر: الموعظة الحسنة، صديق خان، ص(١٨١).

٢ - مَا أُخْدِتَ فِيهِمَا مِنْ بَدْعٍ:

وهذان الشهران قيلَ فيهما ما قيلَ في الربيعينِ مِنْ عَدَمِ اختصاصِ الرسولِ - صلى اللهُ عليه وسلم - لهما بعبادةٍ مخصوصةٍ بهما.

يقولُ صاحبُ البدعِ الحوليةِ: (وهناك بعضُ الشهورِ لمْ تَطَّلَعْ - حسبَ ما وَسِعَنَا - فيها على بَدْعٍ؛ فلذلكْ لمْ نوردِها)^(٤)، وذكرَ منها جمادى الأولى وجمادى الآخرة.

كما أنني بحثتُ فلمْ أعثِرْ على بدعٍ وللهِ الحمدُ، وأخيراً اطَّلَعْتُ على كتابٍ بعنوان: "التقويمُ العجيبُ في معرفةِ أسماءِ الأيامِ والتاريخِ الغريبِ"، لحبارِ المباح، ص(٢١)، حيثُ قالَ عَنْ شهرِ جمادى الآخرة: (زعموا أنَّ معظمَ الحوادثِ تقعُ في هذا الشهرِ، حتى قالوا: العجبُ كُلُّ العجبِ بينَ جمادى ورجب)، وهذا زعمٌ وادعاءٌ باطلٌ.

(٤) البدعِ الحوليةِ، التويجيري، (١٠١/١).